جامعة الزقازيق
كلية الآداب
قسم التاريخ
فرع العصور الوسطى

دور الدولة الايوبية والمملوكية فى مكافحة الخمور والمخدرات

مقدمه من الباحثة

أسماء عبدالناصر محمد أحمد

معيدة بقسم التاريخ / فرع العصور الوسطى / كلية الآداب

جامعة الزقازيق

اصدار شهر يونيه لسنة ٢٠١٩م

شعبة الدراسات التاريخية والأثرية

دور الدولة الايوبية والمملوكية فى مكافحة الخمور والمخدرات

أولا: دور السلاطين وجهازهم الإداري

- ❖ دور نائب السلطنة
- ❖ دور الولاة
- ❖ دور المحتسب

ثانياً: دور العامة

ثالثاً: دور الفقهاء

رابعاً: العقوبات المفروضة على الخمور والمخدرات

- ❖ الضرب
- ❖ النفى
- ❖ التشهير
- ❖ مصادرة الاموال
- ❖ الصلب
- ❖ التسمير
- ❖ القتل

تعاونت جميع أجهزة الدولة من أول خليفة المسلمين فى بغداد وصولا إلى دور العامة البسطاء ومن هؤلاء من كان دوره النصح والإرشاد وذلك فى دور خليفة المسلمين وكان للخلفاء العباسين دور فى العمل على الحد من إزالة المنكرات، ويتضح ذلك من صورة العهد الصادر عن ديوان الإنشاء ببغداد بتولية صلاح الدين ملك مصر وأعمالها، إذ أمره أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويمحو آثاره فلا يترك

الحق إلا إظهاره وإعلانه ويعمل على قمع الباطل وإخماد نيرانه ويعتمد مساعدة كل مرشد إلى الطريق الأقصر ونهاه عن التظاهر بالمحظور فى كل مشهد ويعمل على إزالة مظاهر الفساد فى الدانى من الأعمال والقاصى، فإنها مواطن الشيطان وأماكن المعاصى وأن يشد على أيدى الأمرين بالمعروف والناهين عن المنكر ويعينهم على ذلك بما يطيب ذكره فى كل مشهد ويجتهد فى إزالة كل محظور ومنكر قال تعالى: ﴿ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ ﴾ (١).

أولاً: دور السلاطين وجهازهم الإداري

لقد كان للسلاطين الدور الأبرز والأهم فى محاربة الخمور والمخدرات وذلك حسب شخصية السلطان وقوته ومدى تقواه واتجاهاته؛ فعندما يكون السلطان حازماً مخلصاً للجهاد ومتفكراً فى شئون الدولة فإنه يتجه إلى تطهير البلاد وذلك بمنع المفاسد فيها ومنها الخمور والمخدرات وذلك من خلال إصدار المراسيم لنجد على مدى العصرين الأيوبى والمملوكى توالت المراسيم التى تمنع الخمور والمخدرات فنجد فى العصر الأيوبى عندما تولى صلاح الدين الأيوبى عمل على إلغاء المكوس التى كانت مفروضة زمن الفاطميين، إذ ألغى صلاح الدين وهو لا يزال نائباً عن نور الدين محمود سنة ٥٦٧هـ/١١٧٢م ثمانية وثمانين ضريبة حصليتها السنوية مائة الف دينار ثم ألغى بقية المكوس الفاطمية بعد ذلك(٢)؛ فعمل على منع الخمور والمخدرات من جميع أنحاء البلاد وذلك عن طريق إبطال المكوس المفروضة على الخمور

---

(١) ابن واصل، مفرج الكروب فى أخبار بنى أيوب، ج٣،ت جمال الدين الشيال، القاهرة ١٩٦٠م ، ص٣٠٤.

(٢) قاسم عبده قاسم، أهل الذمة فى مصر العصور الوسطى (دراسة وثائقية)،ط١،دارالمعارف ،القاهرة١٩٧٧م ص٥٨.

.

وكبس مواضع الخمور وأراقها وشدد فى ذلك[٣] ، وفى سنة ٥٦٧هـ عندما انتشرت بيوت المزر بالأسكندرية أمر صلاح الدين بهدم مائة وعشرين بيتا[٤]، وسار على نهج صلاح الدين السلطان العادل الأيوبى حيث عمل على منع الخمور والمحرمات من البلاد كلها[٥] وأصدر مرسوماً بمنع الخمور والمحرمات فى سنة ٦١٢هـ وكان يقيم الحد الشرعى على شاربها وكان الناس عنده سواء واستمر الأمر على ذلك إلى أن توفى سنة ٦١٥ هـ[٦] ، وفى سنة ٦٤٨هـ/١٢٥٠م أمر المعز أيبك بالمناداة على إبطال الخمور من البلاد[٧]،أما عن الدولة المملوكية فقد تشدد الظاهر بيبرس فى محاربة الخمور والمخدرات، لان انتشارها يورث الخمول وفتور العزائم والسلبية بما لا يتفق مع ما يقتضه الموقف السياسى والاجتماعى الخطر من همة وحماس وصحة بدنية ونفسية [٨] وأيضا كان يؤسس لبناء دولة قوية فكان لابد أن يكون صارما فى أعماله،فعمل على إصدار عدة مراسيم لمنع الخمور والمخدرات فى البلاد؛ ففى سنة

---

(٣) مفيد الزيدى، موسوعة التاريخ الإسلامى (العصر المملوكى)، عمان ٢٠٠٩ ، ص ٢٧.

(٤) المقريزى ، السلوك لمعرفة دول الملوك ج١، ق١، ت محمد مصطفى زيادة وسعيد عبد الفتاح عاشور، ط٤ ، دار الكتب والوثائق القومية القاهرة، ١٤٣٦، ٢٠١٤م ص٧٣.

.

(٥) العينى، السيف المهند فى سيرة الملك المؤيد "شيخ المحمودى، ت فهيم محمد علوى شلتوت، مراجعة محمد مصطفى زيادة، ط٢، دار الكتب المصرية، القاهرة ١٩٩٨م. ، ص ١٩٩

، ص ١٩٩.

(٦) ابن واصل، مفروج الكروب، ج٢، ص ٢٦٤، المقريزى، السلوك، ج١، ق١، ص١٨٢.

(٧) المقريزى، السلوك، ج١، ق٢، ص٣٧٣.

(٨) ابن دانيال ، خيال الظل وتمثليات ابن دانيال،المؤسسة المصرية العامة،القاهرة،١٩٦١م ، ص٩٠.

٦٦٣هـ أمر بإراقة الخمور وإبطال المنكرات، ومنع جميع المسكرات، ومنع الحانات وبيوت البغاء بمصر والشام [٩].

وتوالت المراسيم أيضا ففى سنة ٦٦٤هـ أمر السلطان بإراقة الخمور ومنع جميع آثار المنكرات ومنع الحانات وطبق المرسوم على البلاد المصرية والشامية

وفى سنة " ٦٦٧هـ رسم السلطان الظاهر بيبرس بإراقة الخمور ومنع الحشيش وحرقه وإبطال المفسدات والخواطىء من الديار المصرية وحبس البغايا حتى يتزوجن وكتب إلى جميع البلاد بذلك، وأسقط الضرائب التى كانت مفروضة[١٠]عليها على الرغم من أن حصيلتها كانت تصل إلى ستة آلاف دينار فى العام[١١]ولم يسمح بيبرس للخمور ولا الحشيش بالدخول إلى البلاد وعمل على التأكيد على منع دخول السلع والبضائع التى يتعأرض استعمالها مع الشريعة الإسلامية مثل الخمور التى يتم استيرادها من خارج البلاد[١٢]. وأمر مماليكه بألا يمكنوا أحدا من تعاطيه ألبته وساوى فى المنع بين أمرائه ورعيته[١٣]وجعل الحد على ذلك السيف[١٤].

وأيضا صدر مرسوم أخر ففى سنة ٦٦٩هـ أمر السلطان بإراقة الخمور، وأبطل ضمانها وكان فى كل سنة ستة ألف دينار، وكتب بذلك توقيعًا قرأه على

---

(٩) العينى، عقد الجمان فى تاريخ أهل الزمان، عصر سلاطين المماليك، ج١،ت محمد محمد أمين ،دار الكتب والوثائق القومية ،القاهرة ٢٠١٠م ، ص٤٠٧.

(١٠) المقريزى، السلوك، ج١، ق٢ ص ٥٥٣-٥٥٤.

(١١) ستايلى بول، ، سيرة القاهرة، ترجمة حسن إبراهيم حسن، على ابراهيم حسن ادوار حليم، ط٢، القاهرة د.ت.، ص ١١٧.

(١٢) مهدى خضر، الأمن فى مصر فى العصر الأيوبى ٥٦٧-٦٥٥ هـ/ ١١٦١- ١٢٥٥م أربيل ٢٠١١م، ص ١٤١.

(١٣) ابن شداد، تاريخ الملك الظاهر، ت: أحمد حطيط، فيسبادن، ١٩٨٣، ص ٢٩٩.

(١٤) الصفدى، ، ج١٠، ص ٢١٤. الوافى بالوفيات ، ت أحمد الأرناؤوط وتركى مصطفى، دار إحياء التراث العربى، ط١، لبنان – بيروت ١٤٢٠، ٢٠٠٠م

المنابر[١٥]؛ وصدر نفس المرسوم فى سنة ٦٧٠هـ؛ بل وشدد بيبرس الأمر على منع الخمور والمخدرات[١٦].

ومن أجل تحقيق بيبرس هدفه فى القضاء على الخمور والمخدرات كان الظاهر بيبرس كثير الجولات التفتيشية حتى قام بجولة تفتيشية فى أغسطس لسنة ١٢٦٣ م فى البحيرة والأسكندرية ثم قام السلطان لسنة ١٢٦٤م بجولة تفتيشية فى الغربية، وكان بيبرس يقوم بجولات تفتيشية خفية ففى سنة ١٢٦٩ م عاد إلى مصر متخفياً ليقف على سير الأمور أثناء غيابه[١٧] فرأى كثيراً من المفاسد "فقطع أيدى جماعة من نواب الولاه والمقدمين والخفراء وأصحاب الرباع بالقاهرة وأمسك بامرأة وعراة بيده ولم يعترض عليه أحد"[١٨].

ولذلك اتسم عصر بيبرس بسمة الوقار والبعد عن اللهو، فأغلق المواخير، وعاقب البغايا وحرم المسكرات والمخدرات، وأراق الخمر وحرق الحشيش، ولم يكن للغناء فى دولته نصيب[١٩].

وفى سنة ٧٠٩هـ عندما كان بيبرس الجاشنكير متولى السلطنة أصدر مرسوماً بمنع الخمور وتخريب الحانات[٢٠]

---

(١٥) ابن الأخوه، معالم القربة في أحكام الحسبة، ت: محمد محمود شعبان، وصديق أحمد عيسى، الهيئة العامة، القاهرة، ١٩٧٦، ص١٩؛ المقريزى، السلوك، ج١، ق٢، ص ٥٩٥.

(١٦) المقريزى، السلوك، ج١، ق٢، ص ٥٩٧.

(١٧) سعيد عاشور، الظاهر بيبرس، المؤسسة المصرية العامة، القاهرة د.ت ، ص ٦٢.

(١٨) العينى، عقد الجمان، ج١، ص ٤٠٧.

(١٩) أحمد أحمد بدوي، الحياة الأدبية فى عصر الحروب الصليبية بمصر والشام، ط٢، دار النهضة، القاهرة د.ت. ، ص ١٦.

(٢٠) ابن كثير، البداية والنهاية، ج١٤،مكتبة المعارف،بيروت،١٩٨٨م ص٥٠؛ العينى، عقد الجمان، ج٥، ص ٨٠

وصدر مرسوم فى سنة ٧١٧هـ"حيث صدر مرسوم بإبطال الجهات المنكرة والفواحش[٢١]، وأيضاً فى سنة ٧٢٠هـ أصدرت المراسيم بإبطال الفواحش وأريقت الخمور فى البلاد المصرية وغيرها من بلاد المشرق[٢٢] وكذلك فى سنة ٧٢٤هـ رسم السلطان بإزالة المنكرات والفواحش[٢٣].

وعلى الرغم من شرب بعض السلاطين للخمر فإنهم كانوا يقومون فى أوقات الأزمات والنكبات بمنع الخمور والمخدرات فلقد قام السلطان مؤيد شيخ على الرغم من شربه للخمور فى سنة ٨٢٨ هـ بعدة إصلاحات اجتماعية فهدم أماكن الفساد وأراق الخمور ومنع النساء من النواح والصياح فى الأماكن العامة وأهتم أهتماماً شديداً بأحوال المسلمين فى الأقطار الأخرى[٢٤] وفى ربيع الآخر لسنة ٨٣١هـ أمر السلطان بإراقة الخمور فُتَتبعَّت أماكنها وكل من يتعاطها من المسلمين وأهل الذمة[٢٥] وأمر كذلك بإحراق الحشيشة فأريق من الخمر وأحرق من الحشيشة ما لا يحصى وأكثر ذلك كان فى القاهرة ودمياط وغيرها من البلاد وأبطل الضمانات عليها وكانت

---

(٢١) ابن حبيب، تذكره النبية فى أيام المنصور وبنية، ت محمد محمد أمين مراجعة سعيد عبد الفتاح عاشور، ط٢، دار الكتب والوثائق القومية القاهرة ٢٠١٠. ، ج٢، ص ٨٠.

(٢٢) الذهبى، دول الاسلام، ت حسن إسماعيل، ومحمود الأرناؤوط، بيروت، ١٩٩٩، ص ٢٥٥.

(٢٣) النويرى، نهاية الأرب فى فنون الأدب ، تحقيقات مختلفة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٩٩٢م.، ج ٢٩، ص ٦٩.

(٢٤) العينى، السيف المهند، المقدمة، ت، ث

(٢٥) ابن حجر، أنباء الغمر بأنباء العمر، ت حسن حبشى، القاهرة، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م ، ج٣، ص ٣٩٩.

مقطوعة لمجموعة من الأمراء، ووجد من السلاطين من كرهه الخمر فعمل على منعها مثل السلطان الظاهر جقمق حيث منع الخمور والمخدرات من جميع أنحاء البلاد[٢٦].

وفى ٨٦٦هـ لسنة ١٤٦١م أصدر السلطان الظاهر خشقدم(٨٦٥هـ/٨٧٢ هـ-١٤٦١م/ ١٤٦٧م أوامره إلى والى القاهرة بمنع المتنزهين فى المتنزهات من ارتكاب المعاصى وردع المتجاهرين بها، فركب الوالى وسار إلى بولاق، وعندما وصل شرع فى القبض على كل من يرتكب المعاصى وأركبهم على حمير وشهرهم من بولاق إلى القاهرة، وكان من بينهم أحد أولاد قاضى القضاة شمس الدين القاياتى، فأستاء لذلك الفقهاء، وشكوا الوالى للسلطان، لكن السلطان أنصف الوالى لأنه نفذ أوامره على العامة والخاصة، وذلك حرصاً منه على وضع حد لما يرتكب من المعاصى والمنكرات فى المتنزهات وكافا السلطان خشقدم الوالى وخلع عليه خلعة عظيمة[٢٧].

وهناك من السلاطين من أصدر المراسيم بسبب مساعى رجال الدين وذلك مثل السلطان قايتباى ٨٨٥هـ/ ١٤٨٠ م أصدر مرسوماً لمنع الخمور والمخدرات بسبب مساعى رجال الدين وبعض الأمراء، وفى سنة ٩١٠هـ/١٥٠٤م أمر السلطان الغورى بإراقة الخمور ومنع بيعها[٢٨]، وتأكيداً لسياسة الغورى لمنع الخمور والمخدرات أصدر مرسوماً أخر بمنع بيع النبيذ والحشيش والبوظة ومنع النساء الخواطىء من عمل الفاحشة واستمر يشهر بالمناداة بذلك ثلاثة أيام متوالية[٢٩].

---

(٢٦) سعيد عاشور، العصر المماليكى فى مصر والشام، النهضة العربية، بيروت ،١٩٧٦م ، ص ١٨٧.

(٢٧) وفاء على إبراهيم محمد العدوى، مصر فى عهد السلطان خشقدم ٨٦٥/ ٨٧٢ لسنة ١٤٦١/ ١٤٦٧، ماجستير، اداب القاهرة ٢٠٠٩م، ص ١٢٥.

(٢٨) ابن الأخوه، معالم القربة فى أحكام الحسبة، ص ٢١.

(٢٩) ابن إياس، بدائع الزهور فى وقائع الدهور، ت محمد مصطفى، الهيئة العامة للكتاب ٢٠٠٨م.، ج٤، ص ٣٠٣

كما صدرت المراسيم لأهل الذمة بعدم بيع الخمر للمسلمين، حيث صدر مرسوماً من الملك الصالح بن الناصر بن قلاوون سنة ٧٥٥هـ بذلك [٣٠]وكذلك فى سنه٨٤٦هـ حيث نص المرسوم على عدم بيع الخمر للمسلمين أو معاقرة الخمر معهم ومن يخالف ذلك يقع عليه العقاب[٣١].

ولتنفيذ المراسيم بمنع الخمور كان يتم التوجه إلى بيوت النصارى وكسر ما بها من جرار الخمر ففى ربيع الأول لسنة ٧٨١ هـ صدر مرسوماً بمنع الخمور فتم كبس بيوت النصارى بحارة الأسرى وأريقت الخمور وكسرت جرار الخمر[٣٢].

وفى سنة ٧٩١هـ توجه حاجب الحجاب إلى شبرا واستولى على جرار الخمر التى بها وأراقها تحت القلعة[٣٣]، وأمر السلطان الظاهر جقمق بإتلاف ما عند أهل الذمة من خمور، وكما وجهت مراسيم لأهل الذمة وجهت أيضاً مراسيم للفرنج ففى سنة ٧٤٤هـ/ ١٣٤٣م تم منع الفرنج من حمل الخمر إلى الإسكندرية[٣٤] وكذلك فى

---

(٣٠) القلقشندى، صبح الأعشى فى صناعة الإنشا ، ج١٣ ،الهيئة العامة لقصور الثقافة ، القاهرة٢٠٠٤م ، ص٣٧٨ –٣٧٩؛ محمد ماهرحمادة، الوثائق السياسية والإدارية للعصر المملوكى، بيروت، ١٩٨٣، ص ٦٠–٦١.

(٣١) السخاوى، التبر المسبوك فى ذيل السلوك، مراجعة سعيد عبد الفتاح عاشور ت. لبيبه إبراهيم مصطفى ونجوى مصطفى ونجوى مصطفى كامل، دار الكتب والوثائق القومية القاهر، ٢٠١٤م. ، ج٢، ص ١٠٨.

(٣٢) ابن عبد الباسط، نيل الامل فى ذيل الدول، ج٢، ت عمر عبد السلام تدمرى ،بيروت ٢٠٠٢م ص ١٥٥.

(٣٣) الصيرفى، نزهة النفوس والأبدان فى تواريخ الزمان، ت حسن حبشى ط٢ ، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة ٢٠١٠م ، ج١، ص ٢٢٩.

(٣٤) المقريزى، السلوك، ج٢، ق٣، ص ٦٤٧.

سنة ٨٣١ هـ صدر أمر من السلطان بإراقة الخمور وألزم الفرنج بإعادة ما جلبوه من الخمور إلى بلادهم[٣٥] ومنعوا من بيع الخمر فى البلاد المصرية[٣٦].

وتضمنت هذه المراسيم منع تجارة الخمور أو تصنيعها داخل الدولة وتجار مصر والتجار القادمين من بلاد الفرنج[٣٧] ولكن كل هذه المراسيم لم تطبق كثيراً إذ سرعان ما كان ينتهى الحظر ويعود الأمر على ما هو عليه بسبب الأرباح الكبيرة والعائد المادى الكبير من تصنيع وتجارة الخمور[٣٨].

❖ دور نائب السلطنة

نائب السلطنة هو من يلى السلطان فى المكانة، ويحكم فى كل ما يحكم فيه السلطان كما يقول عنه القلقشندى "هو سلطان مختصر بل هو السلطان الثانى"، وهو من أرباب السيوف ويحمل لقب أمير مائه مقدم ألف، وهى من أعلى مراتب الأمراء والمكلف بإدارة شئون البلاد سواء فى حضور السلطان أو غيابه[٣٩].

ومن أهم مهام نائب السلطنة محاربة مظاهر الفساد والمنكرات من الخمور والمخدرات ونجد ذلك متمثلا فى كل من نائب السلطنة الأمير سلار ومعه الاستادار بيبرس الجاشنكير وهما أصحاب السلطة الفعلية فى ذلك الوقت، ففى سنة ٧٠٩ هـ فى سلطنة السلطان الناصر محمد بن قلاوون إذ عملا على محاربة أماكن الفساد حيث قاما بمنع مراكب النزهة من دخول الخليج الحاكمى بسب مظاهر الخلاعة والمجون

---

(٣٥) ابن حجر، إنباء الغمر، ج٣، ص ٤٠٥.

(٣٦) ابن إياس، بدائع الزهور، ص ٧٦– ٧٧.

(٣٧) سعيد صالح، التجارة الداخلية فى دولة المماليك الثانية، رسالة دكتوراه، عمان ١٩٩٢م ، ص ٦٠.

(٣٨) نجلاء مصباح، المكوس فى مصر عصر سلاطين المماليك، رسالة دكتوراة، جامعة المنصورة ٢٠١٧م. ، ص ٢١٣

(٣٩) القلقشندى، صبح الأعشى، ج٤، ص ١٧.

التى كانت تصاحب مثل هذه الرحلات النيلية[٤٠] والسماح فقط للمراكب التى تحمل غلة أو متجر أو الأشياء الضرورية [٤١].

ومن أبرز نواب السلطنة فى العصر المملوكى النائب ال ملك نائب السلطنة فى عهد الصالح إسماعيل ٧٤٤ هـ/ ١٣٤٣ م، ومن أهم أعماله هدم خزانة البنود التى كانت سكنا للأسرى الذين أتى بهم الناصر محمد بن قلاوون ونظرا لما استشعروه من حماية السلطان لهم فقد أصبحت خزانة البنود من أقبح مواطن الفساد فى البلاد لما يعصر فيها من الخمر وبيعه للمسلمين وحدوث البغاء وغيرها من المفاسد فقام ال ملك بهدمها وأمر ال ملك بعمارة منطقة خزانة البنود، فاشترى الأمير قمارى الاستادار أرضها من بيت المال، ثم أمر بالمناداة فى الناس بسكنها، فرغب الناس فى أرضها كما شرع ال ملك فى بناء مسجد له ليذكر فيها اسم الله من بعد طول غياب [٤٢].

وشدد ال ملك على ولاة البلاد، فأمر والى القاهرة ومصر بمنع الخمور وغيرها من المحرمات وتتبع أهل الفساد وإحضارهم اليه، ونادى من اشترى عنباً بالقنطار قبض عليه ويؤتى به إليه، ولم يلتفت إلى شكوى شاد الدواوين من خسارته مائة الف درهم المتحصلة من تجارة العنب، وكان يبعث الناس بشراء العنب له ليرى كيف يتم الحصول عليه حيث بعث النائب فى خفيه من اشترى له عنباً بدرهمين فجاءه عشرة أرطال فطلب المحتسب وأنكر عليه" كيف يكون العنب بهذا الشكل وقد منعنا عصره"

---

(٢) ؛ المقريزى، السلوك، ج٢، ق١، ص٢٩.

(٤١) المقريزى، المواعظ والاعتبار فى ذكر الخطط والآثار ت أيمن فؤاد سيد ، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامى ، لندن ١٩٩٥م.ج٣، ص ٤٧٦.

١. (٤٢) المقريزى، المقفى الكبير، ت محمد اليعلاوى ، ط١ دار الغرب الإسلامى – بيروت لبنان ١٩٩١م.

٢. ، ج٢، ص ٢٩٤، ص ٢٩٥؛ الشجاعى، تاريخ الملك الناصر محمدبن قلاوون وأولاده،ت برباره شيفر،فيسبادن ١٩٧٨م . ، ص٢٥٥؛ محمد عبد الغنى الأشقر، نائب السلطنة المملوكية في مصر، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٨م، ص١٩٦.

[٤٣]، واشتد ال الملك فى محاربة الخمر وأخذ النائب كثيراً من شربة الخمر وباعته بناحية شبرا الخيم ومنية الأمراء وصار يهجم البيوت والمراكب، لأخذ الخمور منها ويقوم بضربهم عرایاً وكشف رؤوسهم[٤٤] وعندما ظفر بشخص معه جرة خمر، كشف النائب رأسه وصبها عليه، وحلق لحيته على باب القلعة بحضرة الأمراء كما منع ال ملك من إقامة الخيم على شاطئ النيل لأنها كانت محل فساد كبير لاختلاط الرجال بالنساء وتعاطيهم المنكرات من الخمور والمخدرات [٤٥].

كما ولى آل ملك وجهه صوب الخمور التى يحملها التجار عند نزولهم إلى الإسكندرية لشربها أو بيعها فأمر بمنعهم من ذلك، بيد أن هذا لم يرق لناظر الخاص السلطانى جمال الدين الكفاه، الذى أدرك أن ديوانه سوف يخسر أربعين الف دينار تجُبى من هؤلاء التجار فى حالة تطبيق أوامر نائب السلطنة فرفع ناظر الخاص الأمر للسلطان، فتدخل لدى أل ملك ليستثنى تجار الفرنج من قرارات منع الخمور، ويسمح لهم بالنزول بتجارتهم وخمورهم إلى الأسكندرية حتى لا تتوقف الأحوال الاقتصادية والتجارية بها ولم ينجح ال ملك فى منع الفرنج[٤٦]، ولكن نجح نجاحا كبيرا اذ عف الناس فى أيام نيابته عن كثير من المعاصى خوفاً منه واستمر على ما هو عليه من تتبع الفواحش والخواطىء وغير ذلك[٤٧].

فى سنة ٧٩٣ هـ قام الأمير كمشبغا نائب الغيبة بدلا من السلطان بتولى أمر القاهرة ومصر وأعمالها ودبر أحوالها السياسية وصار الناس فى مدة نيابته لا يقدرون أن يتجاهروا بشىء من المنكرات أو المسكرات ولا يحملوا سلاحاً ولا يقربوا فاحشة ولا

---

(٤٣) المقريزى، السلوك، ج٢، ق٣، ص ٦٤٦- ٦٤٧.

(٤٤) المقريزى، السلوك، ج٢، ق٣، ص ٦٤٦.

(٤٥) المقريزى، السلوك، ج٢، ق٣، ص ٦٦٧، محمد عبد الغنى الأشقر، نائب السلطنة المملوكية فى مصر، ص١٩٧.

(٤٦) عبد الباسط بن خليل، نيل الأمل، ج١، ص ٨٣، المقريزى، السلوك، ج٢، ق٣ ص ٦٤٧.

(٤٧) ابن تغرى بردى، النجوم، ج١٠، ص ٨٨.

يأخذوا رشوة ولا يظلم أحد من الرعية[٤٨]، وهناك من النواب من كان له هيبة عند السلطان مثل النائب سودون الشيخونى الشركسى سنة ٧٩٨ هـ حيث كان السلطان الظاهر برقوق يعظمه ويهابه ويقبل قوله ولا يرد له أمرا، ولم يكن للسلطان التجاهر بشىء من المنكرات وهو فى حضرته[٤٩].

❖ دور الولاة

والوالى قديماً كان فى مقام نائب السلطنة ولكن فى العصر المملوكى أصبح يطلق على من يتولى أمر أهل الجرائم من اللصوص والخمارين وغيرهم، ومن حقه الفحص عن المنكرات من الخمر والحشيش والبغايا وغير ذلك، وينفذ الأحكام ويقيم الحدود على أصحابها[٥٠] والوالى هو من يقوم بمهام والى الشرطه فى المدن الكبرى كالقاهرة والفسطاط وكان يتم تعين الوالى من بين أمراء المماليك وبصفة خاصة من طبقة أمراء الطبلخاناه[٥١].

ولقد لعب الولاة دورا بارزا فى منع الخمور والمخدرات ومن أعمالهم ،فقد نجح والِى الأسكندرية الأمير بكتمر الحسامى فى سنة ٧٢٣هـ فى إراقة الخمور بها ومنع بيعها[٥٢]، ومنهم أيضا الوالى قدادار فقد ترقى فى عهد الناصر محمد بن قلاوون من

---

(٤٨) الصيرفى، نزهة، ج١، ص ٣٣٨.

(٤٩) الصيرفى، نفسه، ج١، ص ٤٣٤.

١. (٥٠) القلقشندى، صبح الأعشى، ج٨، ص٣٠٣-٣٠٤؛ ابن طولون، نقد الطالب لزغل المناصب ،ت محمد أحمد دهمان وخالد محمد دهمان، ، ط١، دار الفكر المعاصر، بيروت ١٩٩٢ ، ص ٤١، سعيد عاشور، مصر فى عصر دولة المماليك البحرية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة ١٩٥٩م
، ص١٤١-١٤٢.

(٥١) القلقشندى، صبح الأعشى، ج٤، ص٢٣؛ ناصر الأنصارى، أنظمة الشرطة فى مصر، دار الشروق، القاهرة،١٩٩٠م، ص ٧٤.

(٥٢) المقريزى، السلوك، ج٢، ق١، ص ٢٥٠.

وإلى البحيرة إلى ولاية القاهرة فى رمضان ٧٢٤هـ، وبدأ يعمل على محاربة الخمور وذلك عن طريق تتبع من يعصر الخمر وأحضر عريف الحمالين وألزمه بإحضار من كان يحمل العنب ومن يشترى منهم وأحضر خفراء الحارات والأخطاط ولم يزل بهم حتى دلوه على سائر من يعصر الخمر فعمل الناس على صب الخمر التى عندهم فى البلاليع[٥٣] وأدت هذه الاجراءات إلى رخص الخمر حتى صارت الجرة بدرهم، ويمر الناس بأبواب الدور والأزقة فترى من جرر الخمر شيئاً كثيراً ولا يقدر أحد أن يتعرض لشىء منها [٥٤] وكبس باب اللوق فاحرق الحشيشة وأقام قدر شهر لا يخلو باب زويلة فى يوم منه من كسر جرار الخمر وحرق الحشيش فأعجب الناصر محمد به وشكره ومكنه تمكيناً زائداً[٥٥] بيد أن المنتفعين من انتشار الخمور فقد ثقل عليهم ما يفعله باقدادار حيث أنه لما تأمر ابن الأمير ملكتمر الساقى ساندوه وأرادو عزل باقدادار [٥٦] وهذا يدل على سنة الحياه على مدار العصور أن الإصلاح لا يدوم

وفى سنة ٧٣٦ هـ قام الوالى لؤلؤ بأمر من السلطان الناصر محمد بن قلاوون أن يكسر جميع ما بشبرا من جرار الخمر وإحضار من هى عنده، ومضى الوالى إلى شبرا وكسر فيها أثنتين وعشرين الف جرة من جرار الخمر ووجدت جرار كثيرة عليها ختم المخلص أخو النشر، ووجد له أيضاً قُنْد وستمائه جرة فيها خمر عتيق[٥٧] .

وكذلك اشتد الأمير شجاع الدين عزلوا بن عبد الله والى القاهرة فى عهد السلطان الناصر عماد الدين إسماعيل، ٧٤٥هـ/ ١٣٤٣م فى منع الخمور وغيرها من

---

(٥٣) ابن الأخوه، معالم القربة فى بأحكام الحسبة، ص ٢٠.

(٥٤) المقريزى، الخطط، ج٣، ص ٥٠٠.

(٥٥) ابن حجر، الدرر الكامنة، ج٣، ص ٢٤٤.

(٥٦) المقريزى، الخطط، ج٣، ص ٥٠١.

(٥٧) المقريزى، السلوك، ق٢، ج٢، ص ٤٠١.

المحرمات وتتبع أهل الفساد، وأمر بالقبض عليهم وإحضارهم إليه وقام هو والحاجب والنائب بمهاجمة خزانة البنود وكسر ما بها من جرار الخمر وكذلك فعل وإلى القلعة فى بيوت الأسرى التى بالقلعة فقام بكسر جرار الخمر التى بها، ثم نودى فى القاهرة ومصر "من أحضر سكران أو من معه جرة خمر خلع عليه (٥٨).

وقام الولاة بحملات تأديبية على بعض الأشخاص، ففى سنة ٨١٨ هـ فى الرابع والعشرين من ذى القعدة قام الوالى بالهجوم على منزل شخص يقال له أبو بكر بن الشاطر سمسار القماش الأسكندرانى حيث وجد عنده عدة جرار من الخمر تزيد على المائتين وفيها جرار كبيرة تسع الواحدة نحو القنطار وتم كسر هذه الجرار فى وسط البحر، وكان ذلك أمام الناس كى تكون عبرة لهم(٥٩) .

وكانت تتم المشاركة بين الأقاليم المختلفة فى محاربة المفاسد فنجد الأمير عز الدين ازدمر كشاف الوجه البحرى، يستعين به السلطان الناصر حسن فى سلطنته الثانية ٧٥٥هـ- ٧٦٢هـ لسنة م١٣٥٤- ١٣٦١ للسفر للمحلة لمساعدة والى الغربية، للقضاء على قطاع الطريق والمفسدين فهاجموا جماعة من المفسدين فى الشرقية والوجه البحرى وقاموا بتوسيطهم وتسميرهم ومنعوا الناس من ركوب النيل(٦٠).

ويتبع الوالى مجموعة من الجند والخفراء عرفوا بالمقدمين أو البوابين وأصحاب هذه الوظيفة هم المعنيون بمباشرة وحراسة الحي ويقومون بالإشراف على الأبواب والطواف بين البيوت من أجل الكشف عن الجرائم والكشف عن اللصوص

---

(٥٨) المقريزى، السلوك، ق٢، ج٢، ص ٦٤١، ص٦٤٦؛ السيوطى، حسن المحاضرة، ج٢، ص٢٥٩.

(٥٩) ابن حجر، إنباء الغمر، ج٣، ص ٥٥٢

(٦٠) المقريزى، السلوك، ج٢، ق٣، ص٩١٠؛ السيد محمد عطا، أقليم الغربية، ص ٦٥.

وقطاع الطرق والسكارى ومنع التجمع فى الأماكن التى يجتمع فيها الشباب وأولو الدعارة ولا يسمح لهم بالاجتماع[٦١] .

وبالإضافة إلى هؤلاء الجند والخفراء فقد كان يوجد مشايخ الحارات حيث كانت القاهرة مقسمة إلى حارات بلغ عددها سبعاً وثلاثين حارة ويقع على عاتق مشايخ الحارات منع الجرائم ومنع بيع الخمور وتتبع السكارى وهؤلاء هم الوسائط بين الحكومه وأهل البلاد حيث كانوا يقومون بجمع الضرائب[٦٢].

❖ **دور المحتسب**

الحسبة هى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، قال الله تعالى " وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّه يَدْعُونَ إلى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ "[٦٣] والمحتسب هو جزء من الجهاز الرقابى والإدارى فى الدولة فى العصر الايوبى والمملوكى لذلك تعتبر الحسبة من أخطر الوظائف الديوانية والدينية فى مصر المملوكية نظراً لارتباطها أكثر من غيرها بحياة الناس اليومية ومهمة المحتسب هى الأشراف على أصحاب الحرف والتجار والآداب العامة فى المجتمع [٦٤] ، وفى العصر الأيوبى كان يوجد محتسب واحد وكان له الحق فى تعيين نواب له فى جميع الأعمال المصرية، ولكن فى العصر

---

(٦١) القلقشندى، مصدر سابق، ج١٣، ص٩٣، ناصر الأنصارى، مرجع سابق، ص ١٧٧.

١. (٦٢) على السيد على، بحوث فى التاريخ الاجتماعى من العصر المملوكى، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، ٢٠١٤م، ص ١٣٦ .

(٦٣) الماوردى، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، أحمد مبارك البغدادى، الكويت، ص ٣١٥؛ آل عمران آيه ١٠٤.

(٦٤) سعيد عاشور، مصر فى عصر دوله المماليك البحرية، ص١٥٥؛ ؛ احمد السيد دراج، الحسبة وأثرها على الحياة الأقتصادية فى مصر المملوكية، المجلة التاريخية المصرية ،القاهرة ١٩٦٨م ص١١٠. .

المملوكى أصبح هناك مجموعة من المحتسبين حيث أصبح هناك محتسب للقاهرة وله نوابه فى الوجه البحرى "وهو أعظمهم قدراً وأرفعهم شأناً"، ومحتسب الفسطاط وله نوابه فى الوجه القبلى ومحتسب فى الأسكندرية ويعين من قبل السلطان مباشرة [٦٥] .وكان للمحتسب دور فى العمل على محاربة الخمور والمخدرات وعلى المحتسب أن يمنع بيع البيوع الفاسدة كبيع الخمر والاحتراز فى المشروب" فطالما أوهم الخمار أنه فقاعى أو أقسماوى"[٦٦] وأيضا ينبغى للمحتسب أن يراقب الصيادلة ويخوفهم ويعظمهم وينذرهم العقوبة والتعزيز، ويختبر عليهم عقاقيرهم فى كل أسبوع، فمن غشوشهم أنهم يغشون الأفيون المصرى بالشياف وهو نوع من أنواع الأدوية يتخذ قمعاً أو تلبية لمعالجة أمراض المستقيم، والشياف ورقته تشبه ورقة الخشخاش، ويغشونه أيضاً بعصارة ورق الخس، ويغشونه أيضاً بالصمغ، وعلامة غشه أنه إذا أذيب بالماء ظهرت له رائحة كرائحة الزعفران[٦٧]، نظراً للأستخدام الطبى للأفيون فى ذلك الوقت وهو الأكثر شيوعاً.

فقد ساعد المحتسب صلاح الدين فى تنفيذ قراره بمنع المزر والحشيش حيث قام المحتسب بمنع بيوت المزر ومنع طحن الحشيش [٦٨] .

ومن عمل المحتسب المحافظة على الأداب العامة ومحاربة أماكن الفساد فصدرت أوامر من المحتسب ٥٩٤هـ/ ١١٩٨م بمنع ركوب المتنزهين فى المراكب

---

(٦٥) القلقشندى، صبح الأعشى، ج٤، ص٣٧؛ سيد محمود عبد العال، الحياة الاقتصادية فى الريف المصرى عصر سلاطين المماليك، ٥٥-٥٦.

(٦٦) السبكى، معيد النعم ومبيد النقم، ت محمد على النجار وأبو زيد شلبى، محمد أبو العيون، الناشر مكتبه الخانجى، القاهرة ، ط٤، ٢٠١٥، ص ٦٥..

(٦٧) الشيرزى، نهاية الرتبة فى طلب الحسبة، ت: السيد الباز العرينى، القاهرة، ١٩٤٦م، ص ٤٢.
(٦٨) المقريزى، السلوك، ج١، ق١، ص ١١٠.

للنزهه ودخول الخليج وبعدم اختلاط الرجال بالنساء، وعوقب من خالف الأوامر من رؤساء المراكب وذلك لما يحدث فى الخليج من مجون، وخلاعة، وشرب الخمور [٦٩].

ونجد أنه لم يكن للمحتسب شخصية مستقلة فى محاربة ظاهرة الخمور والمخدرات؛ إذا نجد أن المحتسب تابع للسلطان، ففى عهد العزيز عثمان عندما ضاقت ماليته اعتمد المحتسبون على النظر فى المكاسب الخبيثة وقاموا بتضمين الخمور والمخدرات وصار ما يؤخذ من هذا الضمان ينفق فى طعام السلطان[٧٠].

وفى العصر المملوكى ظهر دور المحتسب فى مراقبة أخلاق وآداب المجتمع وذلك نظراً لانحدار الأخلاق بشكل ملحوظ فى عهد المماليك، إذا أن معظم سلاطين المماليك شربوا الخمور وأباحوا شربها للمجتمع المصرى، فعمل المحتسب نوعاً ما على المحافظة على الآداب والأخلاق العامة فى الشوارع والمتنزهات وقد تعاون المحتسب صدر الدين محتسب القاهرة مع والى القاهرة سنة ٨٢٢هـ فى ربيع الأول حيث طاف المحتسب والوالى على أماكن الفساد بالقاهرة وأراق من الخمور شيئاً كثيراً ومنع التظاهر بالحشيش[٧١] وفى سنة ٨٤١هـ، ١٤٣٨م كبس دولات خجا المحتسب بيوت أهل الذمة وكسر ما بها من جرار فاراق فى يوم واحد ثلاثاً وستين جرة، ولم يفلح ما عرضه عليه أصحابها من مال جزيل فى منعه من ذلك[٧٢]حيث كان شديد البطش[٧٣].

---

(٦٩) ابن الأخوه، معالم القربة فى أحكام الحسبة، ص ١٨.

(٧٠) المقريزى، السلوك، ج١، ق١، ص ١٣٤.

(٧١) الصيرفى، نزهة، ج٢، ص ٤٥٣.

(٧٢) المقريزى، السلوك، ج٤، ق٢، ص١٠٣٤، نجو أن أحمد سعيد، الحسبة فى مصر عصر سلاطين المماليك دراسة فى التاريخ الاقتصادى والاجتماعى ط١، دار عين، ٢٠١٤م، ص١٧٧.

(٧٣) عبد الباسط، نيل الأمل، ج٥، ص٢٧.

وأيضاً على المحتسب مراقبة أهل الذمة من اليهود والنصارى وكان على المحتسب من الوجهة النظرية على الأقل إن رأى مسلماً يظهر الخمر أن يريقها ويؤدبه، أما إذا كان الفاعل من اليهود أو من النصارى اكتفى المحتسب بتأديبه على إظهارها[٧٤] .

ثانياً: دور العامة

تعاون بعض أفراد العامة مع الدولة فى مواجهة الخمور والمخدرات، فقد كانت الدولة تشجع العامة على القيام بدورهم فى محاربة الخمور عن طريق إظهار المكافآت لهم ففى سنة ٧٤٤هـ، ١٣٤١م، نودى فى القاهرة ومصر أن من أحضر سكراناً أو شخصاً معه جرة خمر خلع عليه حيث ساعد العامة النائب ال ملك فى تنفيذ سياسته فى محاربه الخمور والمخدرات فقعد العامة لشربة الخمر بكل طريق، وأتوه مرة بجندى قد سكر فضربه وقطع خبزه، وخلع على من أحضره، وقبض العامة أيضاً على بعض من أمراء المماليك[٧٥] ودله بعض العامة على مواضع تباع فيها الخمور والحشيش، فأحضر أولئك الذين يبيعونها وضربهم فى دار النيابة بالقلعة بالمقارع، وشهرهم وخلع على ذلك الحامى، وأقامه عنه فى إزالة المنكر[٧٦].

وقام العامة بمهاجمة أماكن تواجد الخمور فقد تعرضت خزانة البنود للهجموم من قبل العامة كما حدث سنه٧٤٣هـ حيث هجم العامة على سوق خزانة البنود وكسروا عدة جرار من خزانة البنود وهجموا على نساء الفرنج فخرج الوالى لتأديبهم فرجموه فأمر السلطان بضرب الوالى وأمر بعدم التعرض لاى من أسرى الفرنج[٧٧]وهذا

---

(٧٤) ابن الأخوه، معالم القربة ، ص ٨٤؛ قاسم عبده قاسم، اليهود فى مصر من الفتح الإسلامى حتى الغزو العثمانى، دار عين، القاهرة، ٢٠١٥م ، ص ١١١.

(٧٥) المقريزى، السلوك، ج٢، ق٢، ص ٤٦٤.

(٧٦) المقريزى، السلوك، ج٢، ق٢، ص ٦٦٧.

(٧٧) المقريزى، السلوك، ج٢، ق٣، ص ٦٢٢

الحدث يبدو أنه مواجهة للخمور من قبل العامة، ولكن العامة كانوا ينتهزون أى فرصة للقيام بأعمال السلب النهب

ثالثاً: دور الفقهاء

لعب الفقهاء ورجال الدين دوراً بارزاً فى محاربة المنكرات ومنها ظاهرة انتشار الخمور والمخدرات فى المجتمع المصرى والحض على الأخلاق القوية، والدليل على ذلك ما قام به العز بن عبد السلام قاضى قضاة مصر والوجه القبلى فى عهد الصالح أيوب، حيث أنه رأى حانة يباع فيها الخمور، ويحدث فيها المنكرات، فذهب إلى السلطان" وقال يا أيوب كيف يسعدك فى دينك أن تكون الحانة الفلانية فى ملكك، فقال يامولانا أنا ماعملت هذا بل هى من زمان أبى، فقال أفترض أن تكون ممن يقول يوم القيامة أنا وجدنا آباءنا على هذا" فأمر السلطان بوقف الحانة(٧٨).

وكان لشيخ الإسلام ابن تيمية دور فى الوقوف فى وجه الصوفية والتصدى لأفعالهم الخارجة عن الدين ومنها أكل الحشيشة ،ففى سنة ٧٠٤هـ/١٣٠٤م قام ابن تيميه بمعاقبة بعض المشعوذين وهو المجاهد إبراهيم القطان فكان يلبس دلقاً متسعا جداً فأمر ابن تيمية بتقطيع الدلق، وأمر بحلق شعر رأسه وكان ذا شعر طويل، وقلم أظافره، وحف شاربه المسبل على فمه المخالف للسنة، واستتابه عن الكلام الفاحش وأكل ما يغير العقل من الحشيشة وغيرها من المحرمات، وبعد ذلك أحضر الشيخ محمد الخباز البلاسى فاستتابه عن أكل المحرمات من الحشيشة وغيرها وعدم مخالطه أهل الذمة(٧٩) .

---

(٧٨) ابن حجر، رفع الأصر عن قضاة مصر ت ٨٥٢، ت على محمد عمر، ط١، مكتبة الخانجى القاهرة ١٩٩٨م ، ص ٢٤٠؛ ابن الأخوه، معالم القربة فى أحكام الحسبة، ص١٨.

(٧٩) ابن كثير، البداية والنهاية، ج١٤، ص٣٣-٣٤.

وكان للفقهاء دور بارز فى عزل وقتل السلطان فرج لسوء خلقه وشربه الخمر[٨٠]؛ فلقد أصدر القاضى شهاب الدين أحمد الحسبانى ٨١٥هـ لسنة م١٤١٢م والقاضى شمس الدين التبانى الحنفى ت ٨١٨هـ / ١٤١٠م بجواز مشروعية حرب السلطان الناصر فرج ولعب الدور الأكبر فى إصدار هذه الفتاوى القاضى ابن العديم الذى أفتى بقتل الناصر وعادى من خالفه فى قتله وأكد بن العديم أنه أفتى بقتله شرعاً، وكان للخليفة المستعين دور فى القضاء على الناصر فرج حيث أمر بعزل فرج وتولى هو السلطنة بدلاً منه[٨١].

ووجد من الفقهاء ورجال الدين من كان يتوجه لأماكن الفساد بنفسه ويمنع ما فيها من الخمور والمنكرات وذلك مثل الفقيه ابن شهاب الاسنائى وهو من الفقهاء المفتين حيث بلغه أن حراقة والى قوص بها خمر وعرف عن ذلك أنه شديد البأس، إلا أنه توجه إلى الحراقة وأراق ما بها من الخمور[٨٢]، وكذلك القاضى محمد بن محمد القتائى، متولى قضاء أدفو وأسوان وقفط وقنا وكان قائماً بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بلغه مرة عن جماعة من الفسقة، أنهم فى مكان يشربون الخمر ويجهرون به، وعلى الرغم من هروب الشهود إلا أنه توجه إلى المكان بنفسه، وقبض عليهم وأراق الخمور[٨٣] ومنهم من قام بإغلاق فم الخور لأجل المنكر الذى يرتكب فيه[٨٤].

---

(٨٠) السخاوى، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ،دار الجيل ،بيروت ، ص١٦٨.

(٨١) طلعت عكاشة، الفتاوى الدينية وأثرها فى المجتمع مصر والشام عصر سلاطين المماليك، ط١، دار عين، القاهرة، ٢٠١٨م ، ص ١٦٠.

(٨٢) الادفوى، الطالع السعيد الجامع أسماء نجباء الصعيد ت. سعد محمد حسن، وطه الحاجرى، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة ١٩٦٦م، ص ٤٢١.

(٨٣) الادفوى، الطالع السعيد، ص ٦٢٦.

(٨٤) المقريزى، الخطط، ج٣، ص٣٩٥؛ حسن البطاوى، أهل العمامة في مصر في عصر سلاطين المماليك، دار عين، القاهرة، ٢٠٠٧م، ص ١٢٣.

غير أن دور الفقهاء تقلص مع نهاية الدولة المملوكية نظرا لكثرة المفاسد والمنكرات فى البلاد ولم يستطيعوا التصدى للمنكرات وذلك ما شهد به الشعرانى وقد كان سيدى إبراهيم المتبولى رضى الله عنه" يقول لأصحابه: من أدرك منكم النصف الثانى من القرن العاشر، فلا يتشدد فى إزالة منكرات الولاه، لأن فى ذلك الزمان تترادف علامات الساعة ومن شدد فى منع وقوعها أصلاً فكأنه سعى فى خلف ما وعد به الشرع [٨٥].

رابعاً: العقوبات على الخمور والمخدرات

عقوبة شرب الخمر والمخدرات واضحة فى الإسلام فعقوبة السكر هى الجلد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من شرب الخمر فاجلدوه، ثم أن شرب فاجلدوه، ثم أن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاقتلوه"[٨٦] صدق رسول الله، أربعين جلدة بالسوط ويجب أن يكون السوط معتدل بين القضيب والعصا- لا رطب ولا يأبس ويفرق السياط على الأعضاء ويتقى الوجه[٨٧] ويجوز أن يتجاوز الحد أربعين إلى ثمانين جلده إذا لم يرتدع [٨٨] فقد أقام نائب السلطنة أرغون الناصرى ت ٧٣١هـ الحد على جندى من الجنود قد أعترف بين يديه أنه شرب الخمر بقلعه الجبل فضربه الحد[٨٩] وفى شعبان ٨٧٦ هـ/ ١٤٧٢م قبض الوالى على شخص من أولاد الناس المتهتكين

---

(٨٥) الشعرانى، لطائف المنن والأخلاق فى وجوب التحدث بنعمة الله على الإطلاق المعروف (بالمنن الكبرى، ت أحمد عز ، ط١، دار التقوى ، سوريا، ٢٠٠٤م ، ص ١٨٩.

(٨٦) ابن تيمية، السياسة الشرعية فى إصلاح الراعى والرعية،ت على بن محمد العمران ،دار علم الفوائد، د. ت ، ص ١٣٥.

(٨٧) ابن طولون، نقد الطالب لزغل المناصب ،ت محمد أحمد دهمان وخالد محمد دهمان، ، ط١، دار الفكر المعاصر، بيروت ١٩٩٢، ص ٣٧

(٨٨) الماوردى، الأحكام السلطانية، ص ٢٩٨ .

(٨٩) المقريزى، المقفى الكبير، ج٢، ص ٢٣

وهو سكران فصعد به للسلطان فضربه الحد وحلفه الا يعود يسكر ولا يضرب بالآله[٩٠] "بلغنا أن فقيهاً رفع إلى بعض الأمراء وهو سكران فأخذ الأمير يجلده وهو سكران فلما فاق الفقيه قال رب أغفر لى، وجاء إلى القاضى وقال أقم على الحد فإن الأمير فاسق فلا تصح إقامته للحد، فأهلك الله ذلك الأمير بعد أيام يسيره. [٩١]

الضرب

وفى أحيانً يتجاوز الأمر عن الحد إلى الضرب أو الضرب بالمقارع[٩٢] أو الضرب مع وسيلة تعذيب أخرى.

ففى سنة ٧٤٤ هـ/ ١٣٤٣م تم القبض على كثير من متعاطى الخمر وباعته وتم ضربهم وهم عرايا وكشف رؤوسهم ولقد تم ضرب القاضى علم الدين أبى الحسن بن الصاحب تاج الدين بن الهيصم مستوفى الخاص فقد ضرب ثلاث علقات فى جماد الأول ٨٧٤هـ حيث كان عارياً من الإسلام كثير الميل إلى دين النصرانية مدمناً على السكر لا يكاد يوجد صاحياً لحظة مما دفع الوالى البياى ضربه ثلاث علقات فى مجلس واحد[٩٣].

ففى سنة ٧١٠ هـ تم ضرب بعض الجنود بالمقارع وغلمانهم لكونهم شربوا الخمر ضرباً مبرحاً أدت إلى موت أحدهم بعد يومين[٩٤] وفى سلخ رجب ٧٤٢ هـ/٩

---

(٩٠) الصيرفى، انباء الهصر بأنباء العصر، ت حسن حبشى الهيئة العامة للكتاب ، ٢٠٠٢م. ، ص ٣٩٨.

(٩١) ابن طولون، زغل المناصب، ص٨٠؛ السبكى، معيد النعم ومبيد النقم، ص٤٨.

(٢) المقارع: هو خشبه يضرب بها أو جريده معقوفه الراس، السبكى، معيد النقم، ص ٤٨؛ سحر بنت على محمد دعدع، ولاة القاهرة الكبرى خلال العصر المملوكى، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى ٢٠٠٦م. ، ص ١٠٧.

(٩٣) الصيرفى، أنباء الهصر، ص ١٥١.

(٩٤) المقريزى، السلوك، ج٢، ق، ص ٢٣٠.

يناير ١٣٤٢م خرج الحصينى بواب المدرسة الصالحية تجاه باب المارستان المنصورى صباحاً بأعلام خليفية، ومصحف على رأسه وهو يصيح "يا مسلمين قاضى يفعل كذا بنساء المسلمين من غير كناية ويأكل الحشيش؟ هذا ما يحل" فجتمع الناس إليه ومضوا به إلى بيت قاضى القضاة حسام الدين الغورى الحنفى حيث ضربوه ونتفوا لحيته(٩٥).

ونجد لم يكن الضرب وحده بل الضرب مع دفع غرامة مالية ففى ربيع الاول سنة ٧١٩هـ رأى السلطان خيمة مقامة على البحر فأمر بإحضار من فيها فوجد كريم الدين بن مكناس وشمس الدين أبو البركات وكانا يتعاطيان الخمر فى خواصهما فضربهما بالمقارع والزم ابن مكناس بمائة الف درهم وأبو البركات بخمسين ألف درهم(٩٦).

ولم تكن العقوبة تطبق فقط على شاربى الخمور أو المخدرات إذا نجد أن العقوبة طبقت حتى على المعارضين لقرارات المنع "ففى سنة ٨٣١هـ قام أحد الفقهاء بدمياط بإراقة الخمر فعارضه بعض الخاصيكية وأهانه فبلغ ذلك السلطان فأمر بضرب ذلك الخاصكى ضرباً مبرحاً وعندما قام أخو السلطان بالدفاع عنه أمر السلطان بضربه أيضاً(٩٧) .

❖ النفى

طبقت عقوبة النفى خارج البلاد على شرابى الخمور والمخدرات لأن الإنسان عندما ينفى خارج بلاده فإنه يفقد الكثير من مكانته ويخسر وظيفته وأمواله وأهله ولقد نفذت عقوبة النفى على أشخاص ذوى مناصب ومكانة فى الدولة؛ فقد نفى صلاح الدين أخاه الملك المعظم فخر الدين شمس الدولة توران شاة إلى اليمن بسبب إقباله

---

(٩٥) المقريزى، السلوك، ج٢، ق٣، ص٥٩١؛ الصيرفى، أنباء الهصر، ص ٣٩٨.

(٩٦) ابن حجر، إنباء الغمر، ج١، ص ٣٥٣؛ الصيرفى، نزهة النفوس، ج١، ص ١٥١.

(٩٧) ابن حجر، إنباء الغمر، ج٣، ص ٤٠٥، ،

على اللهو وشرب الخمور فكانت تبدو منه كلمات فى حق صلاح الدين، وكان يرى فى نفسه أنه أحق بالملك من صلاح الدين فنفاة إلى اليمن ولكن استمر على ما هو عليه من اللهو وشرب الخمر ولم يحضر حروب صلاح الدين وغزواته ومات بالأسكندرية[٩٨].

وقد نفى طيبغا القاسمى إلى الشام سنة ٧١٠هـ بسب وشاية النشو عليه أنه يتلف ماله على الخمور وأنه هجم وهو سكران على بيت النشو وكان السلطان الناصر محمد بن قلاوون يمقت الخمر وشاربيها فأمر بنفى طيبغا إلى الشام[٩٩].

ونفى جمال الدين بن قاضى القضاة جلال الدين القزوينى لإنعكافه على اللهو والتجاهر بالمنكرات ومعاقرة الخمر، لدرجة أنه حول المدرسة الكاملية إلى حانة فنفى إلى دمشق[١٠٠] ثم عاد لمساعى الأمير قوصون عند الناصر محمد بن قلاوون فعاد إلى مصر ٧٣٤هـ / ١٣٣٤م ولكنه عاد مرة أخرى إلى ما كان عليه من اللهو فأمر بنفيه ثانية[١٠١] ونفى السلطان أربعين مملوكاً من أصحاب ملكتمر الحجازى بسبب شربهم للخمر[١٠٢].

وفى سنة ٧٩٠هـ غضب السلطان على بهادر مقدم المماليك بسبب أنه وجد سكراناً فى بيت على البحر فضربه وأمر بنفيه إلى صفد وقرر عوضاً عنه فى التقدمة صفد الأسود الملقب بشنكل[١٠٣]

---

(٩٨) سبط بن الجوزى، مرآة الزمان فى تواريخ الأعيان، ج٢١،ت إبراهيم الزبيق،دمشق ٢٠١٣م ص ٢٧٣.

(٩٩) ابن تغرى بردى، النجوم، ج٩، ص ١١٤.

(١٠٠) الشجاعى، تاريخ الملك الناصر، ص ٢٠.

(١٠١) المقريزى، السلوك، ج٢، ق٢، ص٣٧٨؛ نزهة المناظر، ت: حسن البطاوى، ص ٢٧١، أهل العمامة، ص ١٥٤.

(١٠٢) المقريزى، السلوك، ج٢، ق٢، ص ٤٥٥.

(١٠٣) ابن حجر، إنباء الغمر، ج١، ص ٣٥٢.

ونفى الشيخ أوحد إلى القدس لاشتغاله باللهو والطرب وعشرة الملاح وتجاهره بشرب الخمر، فعندما كبس عليه الوالى بن المروانى فى الروضة أخرج من عنده عدة جرار خمر فأمر السلطان بنفيه إلى القدس(١٠٤).

ونفى السلطان الأمير بهادر الطواشىء مقدم المماليك إلى صفد بسبب أنه وجده يتعاطى الخمر فى بيت على شاطىء البحر(١٠٥).

التشهير

هو الطواف بالشخص المذنب فى جميع أرجاء البلاد على حمار أو ثور ويضرب الجرس على رأسه ويزفه المنادون ليجتمع الناس حوله، حتى يكون عبرة وعظة للناس مما يساعد على ردعهم (١٠٦)، وهناك أيام معظمة يجرم فيها شرب الخمر أكثر من غيرها ففى سنة ٨١٨هـ يوم الجمعة الثالث من رمضان وجد رجل سكران وهو يشرب الخمر بالنهار فتم ضربه وشهر به فى شوارع القاهرة وأدى ذلك إلى آثارة حفيظة العامة فقتلوه ثم أججّوا ناراً وألقوه فيها (١٠٧).

وفى سلطنة الأشرف قايتباى فى رمضان ٨٩١ هـ قبض على إنسان وهو سكران فضرب بالمقارع وطيف وشهر به فى شوارع القاهرة (١٠٨) وفى رمضان ٨٩٥هـ قبض على جماعة من المماليك الأورام وهم يشربون الخمر فى نهار رمضان فتم ضربهم وتشهريهم فى القاهرة ثم سجنهم(١٠٩).

---

(١٠٤) الشجاعى، تاريخ الملك الناصر، ص ١٢٢.

(١٠٥) الصيرفى، نزهة، ج١، ص ١٧٣.

(١٠٦) سعيد عاشور، مصر فى عصر دولة المماليك البحرية، ص١٥٦.

(١٠٧) ابن حجر، إنباء الغمر، ج٣، ص ٦٩.

(١٠٨) ابن إياس، بدائع الزهور، ج٤، ص ٢٣١؛ ابن عبد الباسط، نيل الامل، ج٨، ص٤٠.

(١٠٩) ابن إياس، بدائع الزهور، ج٤، ص ٢٧٤.

وفى سابع عشر من رمضان لسنة ٩٠٩هـ قبض الوالى على أربعة أشخاص من العامة فى بستان ومعهم إمرأة وقيل كانوا سكارى فقبض الوالى على الرجال وهربت المرأة فضرب الرجال وأشهرهم فى القاهرة وسجنهم بالمقشرة فأقاموا مدة طويلة(١١٠).

❖ مصادرة الأموال

مصادرة الأموال كانت تتم فى الغالب على الأشخاص الذين جمعوا أموالاً طائلة من خلال التجارة فى الخمور أو السماح بتضمين الخمور وتحصيل أموال طائلة من خلالها حيث تم مصادرة أموال فخر السعداء ناظر قليوب وكان السلطان عرف أنه يزرع أراضى قليوب ويتاجر فى الكتان ويبيع الخمر، فصودرت أمواله وبيعت بحوالى مائتى الف درهم(١١١) وتمت مصادرة أموال نائب الأسكندرية المظفر بيبرس بسب تضمينه الخمور أثناء نيابته وتحصيله أموالاً طائلة فرفعت شكاوى إلى السلطان بسبب تضمينه الخمور فندب جمال الكفاءة فى الكشف عن أمواله فوجد له أموالاً كثيرة وبساتين وعندها قررت عليه المصادرة(١١٢).

❖ الصلب

الصلب من العقوبات القاسية ولم يكن الهدف من الصلب هو معاقبة الشخص المصلوب فقط ولكن هناك هدف ضمنى وهو أرهاب الناس وردعهم حيث أن الشخص المصلوب يسبب فزعاً لدى عامة الناس عند رؤيتهم الشخص المصلوب قد نتن وفاحت رائحته وصار طعاماً للحيوانات فيصبح منظراً تقشعر منه الأبدان(١١٣) وحدث

---

(١١٠) ابن إياس، بدائع الزهور، ج٤، ص ٦٢.

(١١١) اليوسفى، مرجع سابق، ص ٣٥٨.

(١١٢) ابن حجر، الدرر الكامنة، ج١، ص ٥٠٩؛ الشجاعى، تاريخ الملك الناصر، ص٦٥-٦٦.

(١١٣) علاء طه رزق، السجون والعقوبات فى مصر عصر سلاطين المماليك، دار عين، القاهرة ٢٠١٤م. ، ص ١٤٩

ذلك عندما أصدر السلطان الظاهر بيبرس سنة ٦٦٥هـ / ١٤٦٧م، قراراً بإبطال ضمان الحشيش وخرب بيوت المسكرات وكسر ما فيها من الخمور وأراقها ونادى على ذلك فى سائر الجهات المصرية والشامية وفى أثناء ذلك ظفر والى القاهرة بشخص يسمى الكازرونى وهو سكران فاشهره فى القاهرة وعلق الجرة والقدح فى عنفه وصلبه على باب النصر[١١٤] ولم يكن الصلب يتم فى أماكن محددة وأنما يكون فى أماكن ظاهرة للناس بدون تخصيص مكان معين وأحياناً يتم على باب القلعة، وأحياناً على باب زويله وأحياناً على باب النصر[١١٥] فلما عاينوا أرباب الخلاعة ما جرى على بن الكازرونى أذعنوا بالسمع والطاعة وأصبح المكان الذى صلب فيه ابن الكازرونى مزاراً يؤمه السكارى والخلعاء ويتندرون على ما حدث فيه[١١٦].

وفى ذلك يقول ابن دانيال.

لقد كان حد السكر من قبل صلبه خفيف الأذى إذ كان فى شرعنا جلدا

فلما بدا المصلوب قلت لصاحبى الآ تب فإن الحد قد جاوز الحدا[١١٧]

.

(١١٤) ابن إياس، بدائع الزهور، ج١، ص ٣٢٦– ٣٢٧.

(١١٥) جمال الغيطانى، ملامح القاهرة فى ألف سنة، دار نهضة مصر، القاهرة ١٩٩٧م. ، ص ١١٠.

(١١٦) محمد رجب النجار، الشعر الشعبى الساخر فى عصور المماليك ،الهيئة المصرية العامة للكتاب،القاهرة ٢٠١٥م. ، ص ١٢١.

(١١٧) ابن دانيال، تمثليات خيال الظل ،ص٩١؛ الكتبى، فوات الوفيات، ت إحسان عباس، دار صادر، بيروت. ، ج١، ص ٢٤٥

.

❖ **التسمير**

عقوبة التسمير من العقوبات النادر تطبيقها على شاربى الخمور والمخدرات لأنها من أشد العقوبات حيث كانت تتم عن طريق تعرية المذنب أو المحكوم عليه من كامل ملابسه ثم يوضع على خشبتين على هيئة صليب(١١٨) وغالباً ما كانت تؤدى إلى موت المسمر(١١٩) وقد طبقت عقوبة التسمير على أشخاص اشتهروا بأعمال إجرامية كبيرة بالإضافة إلى شربهم الخمور مثل الجاموس والمحوجب ٦٧٨هـ لسنة ١٢٨٠م، حيث كانوا يحملون السيوف ويخوفون الناس فى شوارع القاهرة ويتسللون على ما يريدون من الناس فأثاروا الفزع فى القاهرة وكانوا يتظاهرون بشرب الخمر مما أساء غضب الناس فوصل أمرهم إلى السلطان الملك المنصور فأمر وإلى مصر والقاهرة بأحضارهم فتم القبض عليهم وسار الوالى بهم إلى السلطان فأمر بتسميرهم فسمروا على باب زويله وأقاموا أياماً وماتوا(١٢٠).

قام والى القاهرة ناصر الدين بن المحسنى سنه٧٤٢هـ بتسمير صهر النشو الذى أسلم وتولى نظر ديوان الحجازى، وذلك لأمور نقلت عنه أن الملك منصور كان ينزل إلى داره بالليل ويسقيه الخمر،ويركبه فى الشخاتير بالبحر،ويوحى إليه أمور كثيرة من الفساد فى الدولة وغيره وطلوع الخمراليه بالقلعة، فسمر على جمل بباب زويلة ومات فى يومه(١٢١).

---

(١١٨) علاء طه رزق، السجون والعقوبات، ص ١٥١.

(١١٩) سعود محمد عصفور، وسائل التعذيب فى العصر المملوكى، ، جامعة الكويت المجلد ٣١، مارس ٢٠٠٣ ص ٨٥..

(١٢٠) ابن عبد الظاهر، تشريف الأيام والعصور، ص،٧٩؛سحر بنت على، ولاة القاهرة الكبرى، ص ١٤٨.

(١٢١) الشجاعى، تاريخ الملك الناصر ص١٤٢.

❖ **القتل**

ويلاحظ ان القتل كان من العقوبات النادر توقيعها على شاربى الخمور والمخدرات ، ولم تكن توقع لشرب الخمر فقط ولكن لتداخل شرب الخمور مع جرائم أخرى وذلك كما حدث فى عهد الظاهر بيبرس بعد أن أصدر عدة مراسيم بمنع الخمور والحشيش من البلاد المصرية، وعقوبة القتل طبقت على الطواشى شجاع الدين المعروف بصدر الباز وهو المفوض إليه تربية المماليك الخاصيكية (أى إعداد جيل جديد من المماليك فكيف يكون مسئول عن تربية المماليك ويشرب الخمر أى انه لم يقم بواجبه كما ينبغى ان يكون) وذلك عندما علم السلطان الظاهر بيبرس بأنه يشرب الخمر فى غيبته بالقلعة فأمر السلطان الظاهر بيبرس بإحضاره وأمر بشنقه وقيل أن السلطان هو الذى شنقه بنفسه وعلقه تحت القلعة حتى يكون عبرة لغيره وأحضر من كان يصاحبه فى مجالس الشراب من الخدم وقطعت أيديهم وسملت أعينهم وكانوا أربعة عشر نفراً فمنهم من مات ومنهم من سلم [١٢٢] وأيضاً تم تطبيق العقوبة، عندما ضاق صدر السلطان محمد بن قلاوون من نائب السلطنة الماس الناصر (٧٣٤هـ) لما اشتهر عنه من معاشرة الأحداث وشغفه بشاب من أولاد الحسينية خارج القاهرة يعرف بعَميرة وكان ينزل إليه ويجمع اللأويراتية ويعاقرهم الخمر، فلم يحتمل السلطان ذلك وسلمه بعض القبض عليه إلى اقبغا عبد الواحد فخُنق بعد ثلاثة أيام فى قلعة الجبل[١٢٣].

وفى سنة ٧١٥ هـ قتل أحمد الرويس الاقباعى لاستحلاله وتعرضه للنبوة وكان يقول أتانى النبي وحدثنى وكان يأكل الحشيشة ويترك الصلاة[١٢٤].

---

(١٢٢) ابن شداد، سيرة الظاهر بيبرس، ص ١٣٣.

(١٢٣) المقريزى، المقفى الكبير، ج٢، ص ٢٩٣.

(١٢٤) أحمد صبحي منصور، العقائد الدينية فى مصر المملوكية بين الإسلام والتصوف، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ٢٠٠٠م ، ص ١٩٢.

وكان مجرد التهديد بالقتل كفيلاً بردع الشخص عن أفعاله المنكرة؛ ففى سنة ٧٣٨هـ عندما وصل خبر إلى السلطان أن الأمير ملكتمر الحجازى يركب النيل ومعه أرباب الملاهى هو وعدد من المماليك السلطانيه وأنهم يفعلون كل فاحشة فاشتد غضب السلطان وطلب حجازى وأخرق به وهدده بالقتل إن عاد يركب النيل[١٢٥] .

وكان لأهل الذمة نصيب من العقوبات على شرب الخمور تختلف عن عقوبة المسلمين فكان على المحتسب إذ رأى مسلماً يشرب الخمر علناً يريقها ويؤدبه، أما إذا كان الفاعل من أهل الذمة، اكتفى المحتسب بتأديبيه لأنه يشربها علناً ويبدو أن هذه العقوبة لم تكن تنفذ فى كثير من الأحوال إذا يذكر ابن الحاج إلى أن النصارى كانوا يشربون الخمر علناً فى عيد النيروز ويقلدهم فى ذلك بعض العامة من المسلمين[١٢٦].

ولم يكن هناك شخص واحد مسئول عن تنفيذ هذه العقوبات فأحياناً يقوم السلطان بنفسه بتنفيذ العقوبة وأحياناً الوالى أو المحتسب وكان للمشاعلية دور كبير فى تنفيذ هذه العقوبات وخاصة عقوبة الجلد والتوسيط، والتشهير وغيرها من العقوبات التى أنيط بالمشاعلى مهمة القيام بها على أتم وجه، ويبدو أن المشاعلى تمثل فى أذهان الناس بصورة بشعة تدعو إلى الفزع والخوف من مجرد رؤيته أو سماع اسمه، ولقد أدت القسوة التى تميزت بها عقوبات منع الخمر والحشيش إلى الحد من شرب الخمر والحشيش[١٢٧] ولكن كل هذه العقوبات لم تمنع نهائياً شرب الخمر وتعاطى المخدرات لأن هذه العقوبات كانت مؤقتة مرتبطة بأعمال بعض الحكام أو الولاة الصالحين وغالباً ما تنفذ العقوبة على شخص وتترك باقية الأشخاص ويعود الأمر على ما هو عليه.

---

(١٢٥) المقريزى، السلوك، ج٢، ق٢، ص ٤٥٥.

(١٢٦) قاسم عبده قاسم، التاريخ الاجتماعى للمماليك، ص ٢٧٢ – ٢٧٣.

(١٢٧) ستايلى بول، سيره القاهرة، ص ١٩١.